

ملفات الاستفادة من دعم الصحافة لأول مرة برسم سنة 2020

- الصحافة الورقية -

1. طلب الحصول على دعم الصحافة؛
2. شهادة التصريح بإحداث النشرة الإخبارية العامة أو شهادة الملاءمة مطابقة لمقتضيات قانون الصحافة والنشر رقم 88.13؛
3. نسخة مطابقة للأصل من القانون الأساسي؛
4. الشهادة الجبائية للمتعهدين في الصفقات العمومية (أصلية أو مصادق عليها)؛
5. شهادة الضمان الاجتماعي للمتعهدين في الصفقات العمومية (أصلية أو مصادق عليها)؛
6. جدول يتضمن أسماء المصروح بهم والمبالغ المؤداة عنهم بالنسبة للثلاثة أشهر الأولى من سنة 2020، مصحوبا بشهادة مبالغ أشهر سنة 2019 المصروح بها يحملان توقيع الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي؛
7. نسخة أصلية أو مطابقة للأصل من السجل التجاري؛
8. أوراق الأداء التي تثبت احترام الاتفاقية الجماعية؛
9. رقم الحساب البنكي المسجل باسم المقولة والذي سيتم تحويل مبالغ الدعم إليه؛
10. نسخة من عدد الجريدة التي نشر بها موجز الحساب الختامي؛
11. الحساب الختامي مؤشر عليه من مصالح إدارة الضرائب رفقة الوصل؛
12. التزام بعدم تجاوز المساحة الإشهارية 50 بالمائة من المساحة الإجمالية للنشرة؛
13. التزام بنشر كمية السحب؛
14. التزام باحترام الاتفاقية الجماعية؛
15. شهادة مسلمة من شركة التوزيع تثبت انتظام الصدور لمدة سنتين وتبين كمية المبيعات والمرتجعات وكلفة التوزيع؛
16. شهادة تثبت احترام شرط عدد الصحفيين المشغلين في الجريدة حسب كل صنف من الصحف؛
17. الإدلاء بنسخ من بطائق الصحافة الخاصة بالصحافيين المهنيين لسنة 2019.

الفواتير:

1. فواتير شراء ورق الصحافة مصادق عليها طبقا للأصل من طرف المزود؛
2. الفواتير الأصلية لطبع الجريدة؛
3. إيصالات أداء الهاتف والفاكس والأنترنيت؛
4. فواتير نقل الصحف إلى الخارج (في حالة توفرها).